# أهداف التربية الإسلامية في ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة


**د/ فراس محمد سليمان الربابعه**

**استاذ مساعد**

**قسم الدراسات الإسلامية**

**كلية العلوم والآداب بطبرجل- جامعة الجوف - المملكة العربية السعودية**

# أهداف التربية الإسلامية في ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة

**فراس محمد سليمان الربابعه**

**قسم الدراسات الإسلامية – كلية العلوم والآداب بطبرجل – جامعة الجوف – المملكة العربية السعودية**

**البريد الإلكتروني :Fmrababah@ju.edu.sa**

**الملخص**

هدف البحث الحالي إلي دراسة تفعيل البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية بشكل يسهم في صياغة أهداف التربية الإسلامية في المجتمع الإسلامي المعاصر والكشف عن مدى إمكانية تفعيل هذه الأهداف فى مواجهة بعض تحديات المجتمع الإسلامي المعاصر . اعتمد البحث الحالي علي **المنهج الاستنباطي الأصولي الإسلامي** وذلك لاستنباط أحكام وآراء وقيم تربوية من النصوص الإسلامية، على نحو يساعد في صياغة أهداف تربيتنا الإسلامية المنشودة فى ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية. وانتهي البحث إلي جملة من النتائج أبرزها:

١- من أهم معايير صياغة أهداف التربية الإسلامية أن تكون الأهداف نابعة من مصادر الإسلام الأصلية، وواضحة فى صياغتها محددة فى دلالتها، متصفة بالتكامل والتوازن والاستمرارية، وخالية من التناقضات، وأن تُرَاعِىَ الفردية والجماعية، و الثبات والمرونة، وأن تكون واقعية ممكنة التحقيق ولو على مدى بعيد، ومحققة لأهداف الرسالة الإسلامية ومقاصدها فى بناء الإنسان والأسرة، والأمة الإسلامية والعالم الإنسانى كله.

٢- للتربية الإسلامية فى المستويات الأربعة : الفرد، الأسرة، الأمة، المجتمع الإنسانى العام – عشرون هدفاً، مستوحون جميعاً من البعد الاجتماعى لمقاصد الشريعة الإسلامية.

٣- يمكن للتربية الإسلامية أن تحقق هذه الأهداف العشرين – التى ذكرتها آنفاً – لأنها أهداف ربانية مستمدة من التوجيه القرآنى والهدى النبوى ومستوحاة من مقاصد الشريعة الغراء، وإذا كان ذلك كذلك، فإن إمكانية التطبيق قائمة ومتوفرة، ولكن فى المبادئ نفسها.

**الكلمات المفتاحية:** أهداف التربية الإسلامية – البعد الاجتماعي- مقاصد الشريعة الإسلامية

# The objectives of Islamic education in the light of the social dimension of the purposes of Sharia

**Firas Mohammed Suleiman Al-Rababah**
**Department of Islamic Studies - College of Science and Arts in Tabarjal - Al-Jouf University - Saudi Arabia**
**Email: Fmrababah@ju.edu.sa**

## Abstract:

The current research aims to study the activation of the social dimension of the purposes of Islamic law in a way that contributes to the formulation of the goals of Islamic education in contemporary Islamic society and to reveal the extent to which these goals can be activated in the face of some of the challenges of contemporary Islamic society.

The current research relied on the Islamic fundamentalist deductive approach in order to derive educational judgments, opinions and values from Islamic texts, in a way that helps in formulating the desired goals of our Islamic education in light of the social dimension of the purposes of Islamic law.

The research ended with a number of results, most notably:

1- One of the most important criteria for formulating the objectives of Islamic education is that the goals stem from the original sources of Islam, clear in their formulation, specific in their significance, characterized by complementarily, disconnect and continuity, free from contradictions, and that they take into account individual and collective, consistency and flexibility, and that they are realistic and achievable even if It is far-reaching, and fulfills the goals and objectives of the Islamic message in building the human being and the family, the Islamic nation and the entire human world.

2- Islamic education in the four levels: the individual, the family, the ummah, and the general human society - twenty goals, all inspired by the social dimension of the objectives of Islamic law.

3- Islamic education can achieve these twenty goals - which I mentioned above - because they are divine goals that are derived from the Qur'anic guidance and the Prophet's guidance and are inspired by the objectives of the Glorious Sharia, and if that is the case, then the possibility of implementation exists and is available, but in the same principles.

**Keywords:** Objectives of Islamic Education - The Social Dimension - Objectives of Islamic Law

## الإطـــــار العام للبحث

### مقدمة

يعاني المجتمع الإسلامي المعاصر من مشكلات كثيـرة فـي شـتى مجالات الحياة : مشكلات اجتماعية واقتصادية وسياسية وتربوية وغيرهـا، وهو "واقع مرير وحالة سيئة لحقت بالأمة الإسـلامية ومجتمعاتهـا؛ بمـا أصابتها من ضعف ووهن وتفكك وانحلال بدءاً بالفرد والأسرة، ووصـولاً إلى المجتمع الذى أصابه الشقاق والخلاف"(١)؛ وتداعت عليه الأمم –رغـم عدائها واختلافها– كما تتداعى الأكلة على قصعتها.

ومن الملاحظ أن التربية الحديثة تعانى من أزمة فى مجال الأهـداف التربوية، وهى أزمة نابعة من الأصل التربوى الذى يسبق الأهداف فى دورة العملية التربوية(٢)، وليس من شك فى أن افتقار العمل التربوى إلى أهـداف محددة "يعد مبعثاً لكثير من مظاهر التخلف المحيطة بالمؤسسات التربويـة بكافة أنواعها، وأن التخطيط السليم للأهداف يؤدى إلى نجاح رسالة التربيـة طالما هيئ لهذه الأهداف وسائل التنفيذ الملائمة"(٣)

أشار "مقداد يالجن إلى ضرورة تحديد أهـداف التربيـة الإسـلامية وغايتها؛ إذ إنها تُحَدِّدُ مسارات التقدم العلمى والحضارى، وتوجهه إلى مـا يجب أن يتجه إليه، وتُوَفِّر الوقت والجهد معاً، بل وتساعد علـى مضـاعفة الجهود أحياناً، لاسيما وقد ضاعت جهود عظيمة نتيجة لعـدم تحديـد هـذه الأهداف؛ الأمر الذى أدى إلى التأخر والتخلف فى مجال التقدم الحضـارى، بل وفى مجال تمسك الأمة بالقيم الإسلامية كما جاءت فى الكتاب والسـنة[٤]

---

(١) محمد نجيب أبو عجوة : **المجتمع الإسلامى دعائمه وآدابه فى ضوء القـرآن الكـريم**، القـاهرة، مكتبة مدبولى، ٢٠٠٥، ص٨

(٢) ماجد عرسان الكيلانى : **أهداف التربية الإسلامية**، ط٢، فيرجيينا، المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٧، ص٢٥ .

(٣) نبيه يسن : **أبعاد متطورة للفكر التربوى**، القاهرة، مكتبة الخانجى، ١٩٧٩، ص٢٩٧ .

(٤) مقداد يالجن : **أهداف التربية الإسلامية وغايتها**، ط٣، الرياض، دار عالم الكتب للطباعة والنشـر والتوزيع، ٢٠٠٣، ص١٠ .

وقد تناول معايير تحديد الأهداف، ومصادرها وكذلك الأهداف العامة للتربية الإسلامية، والطريق إلى تحقيقها.

وللشريعة الإسلامية أهداف اجتماعية لابد أن تتحقق فى كل مجتمع، ولو بين الآحاد بعضهم مع بعض إذا جمعتهم بيئة، ولو كان جواراً فى سفر، أو جلوساً فى مركب، أو اجتماعاً فى معبد، أو استراضة فى ناد، أو لقاءً عابراً لا استقرار فيه، كما يجب أن تتحقق هذه الأهداف فى المجتمعات المستقرة كالأسرة، والمجتمع الصغير، والمجتمع الكبير فى الأمة الواحدة، أو فى الأسرة الاجتماعية، وهى المقاصد العليا للشريعة الإسلامية؛ فقد جاءت لتكوين مجتمع فاضل يضم الأسرة الإنسانية كلها قاصيها ودانيها[١] وكان بعث المقاصد في الجانب الاجتماعي على يد العلامة "ابن عاشور" حيث قرر : "أن المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة، واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذى يعيش فيه"[٢].

**مشكلة البحث**

يمكن صياغة وتحديد مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس التالي :

- ما أهداف التربية في المجتمع الإسلامي المعاصر في ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية وسبل تحقيقها ؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس التساؤلات التالية:

١- ما أهداف التربية الإسلامية في ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة ؟

٢- ما وسائل تحقيق هذه الأهداف لمواجهة بعض تحديات المجتمع الإسلامي المعاصر؟

(١) محمد أبو زهرة : **تنظيم الإسلام للمجتمع**، القاهرة، دار الفكر العربى، ١٩٩٩، ص١٥، ١٦ .

(٢) محمد الطاهر بن عاشور : **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوى، الأردن، دار النفائس، ١٩٩٩، ص٢٠٠ .

**منهج البحث:**

يستخدم الباحث مناهج **المنهج الاستنباطي الأصولي الإسلامي** : وذلك لاستنباط أحكام وآراء وقيم تربوية من النصوص الإسلامية، على نحو يساعد فى صياغة أهداف تربيتنا الإسلامية المنشودة فى ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية.[1]

**أهداف البحث**

يهدف البحث الحالي إلى:

١- تفعيل البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية بشكل يسهم فى صياغة أهداف التربية الإسلامية فى المجتمع الإسلامي المعاصر.

٢- الكشف عن مدى إمكانية تفعيل هذه الأهداف فى مواجهة بعض تحديات المجتمع الإسلامي المعاصر.

**أهمية البحث:**

وتتجلى أهمية الدراسة من خلال النقاط التالية :

١- تقرير بعض الباحثين أن هناك بعداً مقاصدياً فى حاجة ماسة إلى تفعيل؛ إذ لم يُعْطَ حقه من الدراسة والبحث، وهو البعد الاجتماعي من المقاصد، وهذه الدراسة تحاول – جاهدة – تفعيل هذا البعد ودراسته.

٢- هذا البحث يحاول بلورة هذه الأهداف وصياغتها على نحو نأمل أن يتسم بالأصالة والمعاصرة.

٣- لم تتناول الدراسات السابقة دراسة أهداف التربية الإسلامية فى المجتمع الإسلامى المعاصر فى ضوء البعد الاجتماعى لمقاصد الشريعة، وكما يتطلبه واقع المجتمع المعاصر ومستجدات الحياة، وهو ما تحاول هذه الدراسة معالجته.

---

(١) على الصوا : طبيعة موضوعات الدراسات الإسلامية ومدى حاجتها إلى البحث العلمي. فى : **البحث التربوي وتطبيقاته فى العلوم الإسلامية**، تحرير فتحي ملكاوي، الأردن، دار الرازي، ٢٠٠٣م، ص ص١٢٠ – ١٢٤

٤- تزخر حياة المجتمع الإسلامى المعاصر بمشكلات كثيرة –فكرية، ثقافية، اجتماعية، أخلاقية، دينية، إعلامية – ولا يتسنى له مواجهتها إلا من خلال تربية إسلامية اشتقت أهدافها من الشريعة المعصومة ومقاصدها الاجتماعية، وهو ما تعنى به هذه الدراسة.

**تقسيم البحث**

اقتضي تقسيم البحث إلي المحاور التالية الإطار العام للدراسة، وفيها يتناول الباحث: مقدمة الدراسة، ومشكلتها، ومنهجها، وأهدافها، وأهميتها، وحدها الموضوعي، والدراسات السابقة، ومصطلحاتها، خطوات الدراسة. المحور الثاني بيان أهداف التربية الإسلامية فى ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة. المحور الثالث دراسة بيان وسائل تحقيق أهداف التربية الإسلامية واخيرا خاتمة البحث : وتتضمن خلاصة البحث وأبرز نتائجه.

**الإطار النظري للبحث**

إذا كان "الإسلام صياغة إلهية لمنهج الإنسان في الإيمان وعمارة الأرض فرداً أو مجتمعاً"، فإن علي العلوم الإنسانية والاجتماعية– ولاسيما التربية– أن تستقي غاياتها التي تهدف إليها من غايات ومقاصد الشريعة المضبوطة بالضوابط الشرعية الخاصة، التي تكفل توازن الحركة الإنسانية توازناً محكماً ينجح في تحقيق ما أخفقت في تحقيقه جميع النظم البشرية المبتوتة عن السماء؛ من حياة هانئة سعيدة مطمئنة متوازنة للإنسان منفرداً، وفي ظل مجتمع إنساني، تحيطه دائرةٌ من التعايش الهنئ الذي تُرَفْرِفُ علي أرجائه أعلام السلام(١)

**أولا: ماهية مقاصد الشريعة مقاصد الشريعة**

– **الدين** : جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية لدعوة الناس إلى توحيد الله جل وعلا وإفراده بالعبودية، ولترسيخ العقيدة الصحيحة فى قلوب العباد، كما جاءت للتنفير من الشرك واتخاذ الأرباب من دون الله، فقوله

(١) علي أحمد بابكر: علاقة علوم الشريعة بالعلوم الاجتماعية والإنسانية المعاصرة، **مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات**، المنعقد بعمان في الفترة من ٢٣: ١٩٩٥/٨/٢٦، ص١٤٣.

تعالى : ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالأِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ**﴾ [الذاريات-٥٦]، وقوله تعالى : ﴿**رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً**﴾ [النساء-١٦٥] يبين أن المقصود من بعثة الرسل إنما هو تبليغ هذا الدين للناس؛ حتى يعبدوا الله وحده، ولا يشركوا به شيئاً، وحتى لا يكون لهم على الله -وقد بعث الرسل- حجة يوم القيامة(١).

ولحفظ الدين الحق من تلصص الشرك ومَكْره شَرَعَ الإسلام الجهاد، وحرضهم على القتال، فقال سبحانه : ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ**﴾ [البقرة-١٩٣] قال ابن كثير : "أمر تعالى بقتال الكفار حتى لا تكون فتنة أى : شرك قاله : ابن عباس وغيره، "**ويكون الدين لله**" أى يكون دين الله هو الظاهر على سائر الأديان، كما ثبت فى الصحيحين عن أبى موسى الأشعرى قال : **سئل النبى ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أىٌّ ذلك فى سبيل الله؟ فقال : "من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو سبيل الله**"(٢)(٣). وقد حُرِّمَتْ الردة واستوجبت القتل حفاظاً على الدين من الفساد، وفى ذلك يقول النبى ﷺ: "**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والثيب الزانى، والمفارق لدينه التارك للجماعة**"(٤)، وفى البخارى ما يؤكد هذا المعنى من حديث ابن عباس : "**من**

---

(١) **المرجع السابق**، الصفحة نفسها.

(٢) ابن كثير، ابن كثير: **مختصر تفسير القرآن العظيم**، اختصار أحمد محمد شاكر، ٣ أجزاء، المنصورة، دار الوفاء، ٢٠٠٣م.، ج١، ص٢٣٥ .

(٣)ابن حجر العسقلاني: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ١٥ جزءاً، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٠م***كتاب التوحيد***، باب قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات-١٧١]، ج٣ حديث ٧٤٥٨، ص٤٦٥. وأخرجه مسلم : كتاب الإمارة، حديث ١٩٠٤م، ج٢، ص ٣١٥ .

(٤) البخارى : ***كتاب الديات***، باب قول الله تعالى : ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة-٤٥]، ج٣، رقم ٦٨٧٨، ص٣٢٧ . **ومسلم**، ج٢، رقم ١٦٧٦، ص ١٩٠ .

**بدل دينه فاقتلوه**"[١]، وقال ﷺ: "**لا ضرر ولا ضرار**"[٢]. والضرر هنا إلحاق المفسدة عموماً، فتتسع دائرة وقوعه، فيشمل : الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، ففى الحديث درء للفساد عن المقاصد الشرعية[٣].

- **النفس** : دعت آيات القرآن، وأحاديث النبى ﷺ إلى ضرورة حفظ النفس فقال الله تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة-١٧٩] يقول ابن كثير : "وفى شَرْعِ الله القصاص لكم – وهو قتل القاتل- حكمة عظيمة، وهى بقاء المُهَج وصونها؛ لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعه، فكان فى ذلك حياة للنفوس"[٤]، وقال سبحانه : ﴿**وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ**﴾ [الإسراء-٣٣] وقال جل وعلا : ﴿**وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ**﴾ [الفرقان-٦٨]، والآيات الثلاث تؤكد وجوب حفظ النفس، وضرورة المحافظة عليها والاعتناء بها، وعدم التعرض لها بالقتل أو الفساد، وقد روينا آنفاً قوله ﷺ: "**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ...**"[٥] الحديث، ولم تقف رعاية القرآن والسنة للنفس عند حد نفوس الآخرين، وإنما أكدت على ضرورة أن يحافظ الفرد على نفسه فقال القرآن : ﴿**وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً**﴾ [النساء-٢٩]، وقال ﷺ : "**من** تردى من جبل فقتل نفسه، فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه، فسمه فى يده يتحساه

---

(١) البخارى : ***كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم***، ج٣، حديث ٦٩٢٢، ص٣٣٨. **والترمذى** (١٤٥٨). **النسائى** ٤٠٥٩-٤٠٦٥. **وأبو داود** (٤٣٥١). **ابن ماجة** (٢٥٣٥).

(٢)أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: **سنن ابن ماجة**، حققه ورقمه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، وخرج أحاديثه وفهرسه مصطفى حسين الذهبي، ٤ أجزاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٥م.، ج٢، ص٧٨٤ . أحمد : ***مسند أحمد***، ج٥، ص٣٢٧. وهو صحيح انظر: الألباني : ***صحيح الجامع الصغير وزيادته***، ج٢، ط٣، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨، ص ١٢٤٩

(٣) أحمد موافى : ***الضرر فى الفقه الإسلامى***، ج١، السعودية، دار ابن عفان، ١٩٩٧، ص٥٠، ٩٦ .

(٤) ابن كثير، **مرجع سابق**، ج١، ص٢١٣ .

(٥) سبق تخريجه، وعزوه إلى مصدره، فليراجع.

فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته فى يده يجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً"(١).

- **العقل** : احتفى الشرع الحكيم بالعقل أيما احتفاء، واعتبره مناط التكليف، ودعا إلى رعايته وحفظه، ودرء الفساد عنه، وفتح أمامه أفاقاً رحبة، وحرَّم من أجله الخمر فقال جل وعلا : ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**﴾ [المائدة-٩١]، وفى روايةٍ للبخاري : "**كل مسكر حرام**"(٢). يقول صاحب الظلال : "إن غيبوبة السكر – بأى مسكر – تنافى اليقظة الدائمة التى يفرضها الإسلام على قلب المسلم؛ ليكون موصولاً بالله فى كل لحظة، ثم ليكون بهذه اليقظة عاملاً إيجابياً فى نماء الحياة وتجددها ٠٠٠ وفى حماية نفسه وماله وعرضه ٠٠٠ ثم إن هذه الغيبوبة فى حقيقتها إن هى إلا هروب من واقع الحياة فى فترة من الفترات ٠٠٠ والإسلام ينكر على الإنسان هذا الطريق ويريد من الناس أن يروا الحقائق، وأن يواجهوها، ويعيشوا فيها" كما دعا القرآن إلى حفظ العقل بالعلم فقال : ﴿**وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً**﴾ [طه-١١٤]، وقال رسول الله ﷺ: "**طلب العلم فريضة على كل مسلم**"(٣).

- **النسل** : دعا الكتاب والسنة إلى حفظ النسل، وحضَّا عليه، ومنعا كل ما يفسده، قال الله تعالى :﴿**فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**﴾ [النساء-٣١]، فَشُرِعَ الزواج حفظاً للنسل ورعاية له، وحرم الله الزنا، وكل ما يفضى إليه فقال تعالى : ﴿**وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً**

---

(١) البخارى : ***كتاب الطب***، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، ج٣، رقم ٥٧٧٨، ص٩٤. ومسلم: ***كتاب الإيمان***، ج١، رقم ١٠٩، ص ٦٢ ٠

(٢) البخارى : ***كتاب الأدب***، باب قول النبى ﷺ: "يسروا لا تعسروا"، ج٣، حديث ٦١٢٤، ص١٦٢، ١٦٣ ٠

(٣) ابن ماجة، ***سنن ابن ماجة***، ج١، ص٨١، وهو صحيح انظر : الألباني، ***صحيح الجامع الصغير***، مرجع سابق، ص ٧٢٧.

**وَسَاءَ سَبِيلاً﴾** [الإسراء-٣٢]، وقال ﷺ: "**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**"(١)، وقال ﷺ: "**لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن**"(٢)، وقال ﷺ: "**بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا**"(٣)، ومعلوم أن فى الزواج حفظاً للنسل، وأن فى الزنا فساداً له.

- **المال** : لما كان المال شقيق النفس وعصب الحياة، فقد جاءت آيات القرآن، وأحاديث النبى ﷺ مؤكدتين حفظه، وحاضتين على رعايته؛ ليؤدى رسالته فى الحياة على نحو تسعد البشرية به، ولهذا قال الله تعالى : ﴿**وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً**﴾ [النساء-٥]، وقال جل ثناؤه : ﴿**وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ**﴾ [الإسراء-٢٦، ٢٧] وفى الآيتين الكريمتين دعوة صريحة مؤكدة إلى وجوب حفظ المال بالنهى عن إعطائه للسفهاء، أو تضييعه بالإسراف والتبذير، بل شَدَّدَ القرآن النكير على من أخذه من غير حقه فقال : ﴿**وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً**﴾ [النساء-٢]، وجعل للسرقة حداً هو قطع اليد كما جاء فى قوله سبحانه : ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ [المائدة-٣٨]، وقال ﷺ : "**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده**"(٤)، وما حَرَّمَتْ الشريعة السرقة، وأوجبت

---

(١) البخارى : ***كتاب النكاح***، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ج٢، حديث ٥٠١٦، ص٥٥٦، ٥٥٧ – مسلم: **كتاب النكاح**، ج٢، حديث ١٤٠٠ ، ص٣ .

(٢) البخارى : ***كتاب الحدود***، باب السارق حين يسرق، ج٣، حديث ٦٧٨٢، ص٣٠٥

(٣) البخاري : ***كتاب الحدود***، باب الحدود كفارة، ج٣، حديث ٦٧٨٤، ص٣٠٥- مسلم : ***كتاب الحدود***، ج٢، حديث ١٧٠٩، ص ٢٠٩ .

(٤) البخارى : ***كتاب الحدود***، باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ، ج٣، حديث ٦٧٨٣، ص٣٠٥- مسلم : **كتاب الحدود**، ج٢، حديث ١٦٨٧، ص ١٩٧ .

**ثانيا: مفهوم البعد الاجتماعي**

لا يختلف معني الاجتماع في الشرع عن المعني الذي يفيده أصل اللغة، وهو أن يلتقي المسلمون، وينضم بعضهم إلي بعض ولا يتفرقوا، أما الأمر الذي يجتمعون حوله فهو كتاب الله وسنة ﷺ(١) قال تعالي" **وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ** [آل عمران : ١٠٣]، ومن ثم فإن البعد الاجتماعي يعني: "كل ما يتعلق بالعلاقات التي تتبادل بين الأفراد أو بين الجماعات، وهي في معظمها علاقات شخصية قامت علي الاتصال بين الناس والمناقشة، والحوار والاقتراب من الآخر أو مشاركته أو التعاون معه"(٢).

ولا شك أن الإسلام دين تربوي يقرر أن الله قد خلق الناس "ليتعارفوا ويتفاهموا ويتآلفوا ويتآمروا فيما بينهم بالمعروف، ويتناهوا عن المنكر، ويتعاونوا علي البر والتقوى"(٣). قال تعالي : "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**" [الحجرات : ١٣]، وقال سبحانه : "**وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**" [المائدة : ٢].

يؤمن الباحثون والعقلاء بأن الإنسان اجتماعي بفطرته وغريزته ، فالبشر لا يعيشون إلا مجتمعين يتوادون ويتراحمون، ويأنس بعضهم ببعض، ويُسَخِّرُ بعضهم بعضاً(٤). كما قال جل وعلا : " **نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِيّاً** " الزخرف– ٣٢" ، والتجمع المنظم فطرة جُبِلَ عليها كل حي في هذا الكون قال تعالي : "**وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ**

---

(١) مجموعة من المختصين: ***موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم***، إشراف صالح بن حميد، وعبدالرحمن بن ملوح، ج٢، ط٥، جدة، دار الوسيلة، ٢٠٠٧، ص٤٢.

(٢) علي عبد الحليم محمود: **التربية الإسلامية في البيت**، القاهرة، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ٢٠٠٥م. ص٢١.

(٣) ***المرجع السابق***، الصفحة نفسها.

(٤) عبد الرحمن النحلاوي: ***التربية الاجتماعية في الإسلام***، دمشق، دار الفكر، ٢٠٠٦، ص١٩.

**أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ**" الأنعام –٣٨"، " فما من خلق حي في هذه الأرض كلها إلا وهو ينتظم في أمة ذات خصائص واحدة تشمل كل أفرادها، وذات طريقة في الحياة واحدة كذلك، وهذا من تقدير الله الذي لم يترك شيئاً من خلقه من دون تدبير يشمله، وعلم يحصيه". وفي الحديث : "**لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم**"(١).

والإنسان– وهو أمة من هذه الأمم– لا يعيش إلا منتظماً في جماعة يتصف جميع أفرادها بخصائص واحدة؛ لكنه يمتاز عن سائر الكائنات بما حباه الله به من عقل وتفكير وحرية اختيار، وبما أَرْسَلَ إليه من رسل، وناط به من تكاليف، يحاسبه عليها يوم يلقاه(٢). والإسلام دين اجتماعي، غايته أن يؤدي الإنسان مهمة الخلافة في إطار اجتماعي، ومن ثم كانت عقيدته الإسلامية ذات بعد اجتماعي، كما يبدو ذلك واضحاً في عقيدة التوحيد، التي لا تنعقد خالصة إلا بوحدة اجتماعية، يتعامل فيها الناس علي أساس من التوجه بالخشوع والإنابة للإله الحق، وكذلك تنطوي مناسك التعبد علي بعد اجتماعي، لا تكون خالصة إلا بتحقيقه، أما المعاملات فهي أظهر في بعدها الاجتماعي، مما يؤكد لنا– ولا سيما إذا قارنا الحجم الكبير لهذه التشريعات بجملة التشريع الإسلامي– عمق وأهمية البعد الاجتماعي في الدين الإسلامي(٣).

علي أن تصور الإسلام للأمة قائم في الأساس علي إدراك دور الفرد وفاعليته؛ إذ لا يمكن أن تقوم أمة بدون أفراد قال تعالي: "**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**" [النحل :١٢٠] وقال سبحانه

(١) أبو داود السجستاني : ***سنن أبي داود***، شرح وتحقيق السيد محمد سيد وآخرين، ج٣ ، القاهرة، دار الحديث١٩٩٩، كتاب الصيد، باب ١، حديث ٢٨٤٥، ص١٢٤١

(٢) عبد الرحمن النحلاوي، **مرجع سابق** ، ص٢٠، ٢١.

(٣) عبد عبد المجيد النجار: **خلافة الإنسان بين الوحي والعقل. بحث في جدلية النص والعقل والواقع**، ط٢، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٣م.، ج٢، ص١١٧.

"**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً** [البقرة : ١٤٣] ، ولذلك كان الإسلام حكيماً عندما ربط الفرد بالمجتمع ربطاً محكماً كربط العضو بالجسد فقال النبي ﷺ " **مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمي**"(١)،

ثم إن الفرد في حاجة ماسة إلي المجتمع، لا يمكنه أن يعيش في أمان بعيداً عنه، وقد هاجم علماء النفس والتربية العزلة وأفاضوا في الحديث عن مضارها(٢)، وقد أرجع دور كايم أحد أسباب الانتحار إلي انقطاع ارتباط الفرد عن المجتمع(٣)، وذلك لأن الفرد بحاجة إليه من الناحية النفسية، ومن ناحية القوة، ومن ناحية التعاون والشوري ،فهو لا يكون بغير المجتمع إلا متوحشاً عاجزاً عن إنجازات إنسانية، ومن ثم فإن حاجته إلي الجماعة حاجة نفسية واجتماعية معاً(٤). ومعني هذا أن الإسلام ينظر إلي الفرد باعتباره عضواً مستقلاً في المجتمع له كرامة وحرية ومسئولية، لا تقتصر علي نفسه بل تتعدي إلي المجتمع ، ومن ثم كان هناك ارتباط وثيق بينهما، ولا يمكن تصور أحدهما دون الآخر من الناحية السلوكية، فهما طرفان أحدهما معطٍ والآخر آخذ(٥).

إن فاعلية الأمة لا يمكن أن تتحقق، إلا من خلال فاعلية أفرادها؛ إذ إن فاعلية الأفراد شرط رئيس في إحداث فاعلية الأمة، لأنها ليست كائناً بذاتها، وإنما هي رمز لجمع من الأفراد، ولذا وجَّه القرآن الأفراد للعمل والنشاط فقال الله جل وعلا: "**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي**

(١) البخاري: **كتاب الأدب**، باب ٢٧،ج٣،

(٢) مصطفي فهمي: **الصحة النفسية**، ط٢، القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ت، ص ١٩١.

(٣) دور كايم: **التربية الأخلاقية** ، ترجمة السيد محمد بدوي، القاهرة، مكتبة مصر، د.ت ، ص٦٧.

(٤) مقداد يالجن: **التربية الإسلامية والطبيعة الإنسانية** ، ط٢، الرياض، دار عالم الكتب، ٢٠٠٢، ص١٥٦.

(٥) **المرجع السابق** ، ص١٥٦، ١٥٧.

**مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ** [الملك : ١٥]. والتداخل بين الفرد والأمة تداخل عملي قبل أن يكون نظرياً؛ إذ إن الفرد بما يحمله من مشاعر، وما يتمتع به من قدرات، وما يجيده من مهارات لغوية، وعلمية، وغيرها، هو في نهاية المطاف الشعلة الحقيقية والطاقة المحركة للمجتمع في كل أصعدته، وفي كل جوانب الحياة فيه، وهو ما يكفل لأي أمة تعتني بأفرادها تقدماً في كل مرافق الحياه الصناعية والزراعية والحضارية وغيرها(١).

**ثالثاً: البعد الاجتماعي في المقاصد الكلية للشريعة:**

**ويمكن تناول البعد الاجتماعي في المقاصد الكلية للشريعة علي نحو ما يلي:**

١-**البعد الاجتماعي في مقصد حفظ الدين :** ونعنى بالدين "مجموعة العقائد والعبادات والمعاملات والعقوبات، التي شرعها الله تعالي لتنظيم٠ علاقة العباد بربهم من ناحية، ولتنظيم علاقة بعضهم ببعض في الدنيا من ناحية أخري"(٢). أو "هو وضع إلهي يرشد إلي الحق في الاعتقادات والعبادات ، وإلي الخير في السلوك والمعاملات"(٣).

والدين الحق مصلحة ضرورية للناس ، به تنتظم علاقاتهم بربهم ، وبأنفسهم ، وبمجتمعهم ، بل وبالعالم الإنساني كله، وقد بيَّن الشرع أحكام العقيدة والإيمان كاملة وأنواع العبادات وكيفيتها؛ لتثبيت الدين في النفوس وترسيخه في القلوب، وإيجاده في الحياة والمجتمع، ونشره في أرجاء المعمورة(٤)، وحفظ الدين بالنسبة لعموم الأمة يعني "دفع كل ما من شأنه أن

(١) عبد الرحمن الطريري: **العقل العربي وإعادة التشكيل**، الدوحة، كتاب الأمة، عدد ٣٥، طبعة خاصة بمصر، أخبار اليوم، ١٩٩٣، ص ٢٨، ٢٩.

(٢) محمد عبد الله دراز : الدين، بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، ط٢، **سلسلة البحوث الاسلامية**، الكتاب الرابع، القاهرة، الإدارة العامة لمطابع الأزهر، ٢٠٠٧، ص ٢٦.

(٣) يوسف القرضاوي: **الدين والسياسة تأصيل ورد شبهات** ، القاهرة، دار الشروق، ٢٠٠٧، ص ٢٠، ٢١.

(٤) محمد الزحيلي: مقاصد الشريعة أساس لحقوق الإنسان، **مرجع سابق** ، ٨٤-٨٥.

ينقض أصول الدين القطعية، ويدخل في ذلك حماية البيضة والذب عن الحوزة الإسلامية بإبقاء وسائل تلقي الدين من الأمة حاضرها وآتيها"[١].، ومن ثم يدخل فيه حماية القرآن والسنة من التلاشي، والحرص عليهما، والمحافظة عليهما من التحريف والتغيير[٢]، وإقامة شعائر الدين، وحماية الحرمين الشريفين، وتحكيم شريعته، إذ لا حاكمية إلا لله تعالي[*].

٢-**البعد الاجتماعى فى مقصد حفظ النفس:** ونعنى بالنفس: "ذلك الوجود الحسي الواعي المتكامل الشامل للروح والجسد المتلازمين اللذين لا ينفصل أحدهما عن الآخر"[٣].والنفس الإنسانية هي نواة المجتمع، بل هي الطاقة التي تحركه، إذ بدونها لا توجد حياة، ولا يتكون مجتمع، فهي أوكد الضروريات بعد الدين كما جاءت بذلك الآثار. ومعني حفظ النفس بالنسبة لعموم الأمة: حفظ أرواح الناس من التلف قبل وقوعه، حفظها من الهلاك والضلال أصالة، وحفظها من الجهل والأمية تبعاً،يقول ابن عاشور : " ومعني حفظ النفوس: حفظ الأرواح من التلف أفراداً وعموماً، لأن العَالَم مركب من أفراد الإنسان، وفي كل نفس خصائصها التي بها قوام العالم، وليس حفظها بالقصاص كما مُثِّلَ الفقهاء، بل نجد القصاص هو أضعف أنواع حفظ النفوس؛ لأنه تدارك بعد الفوت. بل الحفظ أهمه حفظها عن التلف قبل وقوعه، مثل مقاومة

(١) محمد الطاهر بن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، **مرجع سابق** ، ص٢٢٠، ٢٢١.

(٢) نور الدين الخادمي: الاجتهاد المقاصدي، **مرجع سابق** ، ج١، ص ٥٥.

(*)حكي الإجماع علي ذلك: محب الدين بن عبدالشكور: **فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت**، ج١، بيروت، دار الفكر، د.ت، ص ٢٥ – الغزالي: المستصفي، **مرجع سابق** ، ج١، ص ٨٣ – الشوكاني : إرشاد الفحول، **مرجع سابق** ، ج١، ص٦– الآمدي: الإحكام، **مرجع سابق** ، ج١، ص ٧٦. وغيرهم.

(٣) محمد أحمد المبيض: **مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية**، القاهرة، مؤسسة المختار ، ٢٠٠٥، ص١٢٠.

الأمراض السارية، وقد منع عمر بن الخطاب الجيش من دخول الشام لأجل طاعون عمواس[١].

٣-**البعد الاجتماعي في مقصد حفظ العقل:** ونقصد بالعقل: "ما يعقل به حقائق الأشياء، أو مأخوذ من عقال البعير، يمنع ذوي العقول من العدول عن سواء السبيل"[٢]. وهو : "العقل قوة في نفس الإنسان يستطيع عن طريقها إدراك العلوم، وتحصيل المعارف"، ومن ثم كان وسيلة الإنسان لأداء مسئولية الوجود والفعل في عالم الشهادة والحياة، وهو مُوَجِّهُهُ ووسيلته إلي إدراك فحوي الوحي ووضعه موضع التوجيه لعمل الإنسان، وبناء الحياة ونظمها، بما يحقق غاية الوحي ومقاصده وأحكامه[٣].

والعقل هو الملكة التي كَرَّم الله سبحانه بها الإنسان، وفضَّله علي كثير ممن خلق، فبه يعبده في الأرض؛ لأنه مناط التكليف، وللعقل أهمية كبيرة بالنسبة للإنسان؛ إذ إنه وسيلته في التفكير ووزن الأمور، والتمييز بين النافع والضار، وبين الخير والشر[٤]. ومعني حفظ العقل بالنسبة لعموم الأمة : "حفظ عقول الناس من أن يدخل عليها خلل؛ لأن دخول الخلل علي العقل مُؤَدٍ إلي فساد عظيم من عدم انضباط التصرف ، فدخول الخلل علي عقل الفرد مُفْضٍ إلي فساد جزئي، ودخوله علي عقول الجماعات وعموم الأمة أعظم؛ ولذلك يجب منع الشخص من السكر، ومنع الأمة من تفشي السكر بين أفرادها، وكذلك تفشي المفسدات مثل : الحشيشة، والأفيون، والمورفين

---

(١- البخاري : **كتاب الطب**، باب ٣٠ ، ج٣، حديث ٥٧٢٩ ، ص ٨٣

(٢)الفيروز آبادى: **بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز**، تحقيق عبد العليم الطحاوى، ج٤، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مطابع الأهرام التجارية، ١٩٩٢، ص ٨٥.

(٣) عبدالحميد أبو سليمان: **أزمة العقل المسلم**، ط٣، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٤، ص١١٩.

(٤) حسني الجندي: **المقاصد الشرعية للعقوبات في الإسلام**، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م. ، ص١٦٥.

ونحوها" ، كما أن حفظ عقول الأمة من شأنه أن يسهم في تحقيق الوعي الحضاري والتحصين الثقافي، وتجديد أمر الدين، وفك قيود التحكم، والارتهان الثقافي، والاستلاب الحضاري، ومعالجة أسباب التقليد، والتخاذل الفكري، وفتح مجالات التفاكر، والتشاور والاجتهاد الفكري في محاولةٍ لاسترداد الإرادة، وامتلاك القدرة علي تحريك العقل المسلم، واستعادة عافيته، من أجل إخراج الأمة المعيار، وتبصيرها برسالتها ووظيفتها، في تحقيق الشهادة علي الناس، والقيادة لهم إلي الخير، من موقع الوسطية والاعتدال كما شاء ربها "**وكذلك جعلنا كم أمة وسطاً لتكونوا شهداء علي الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً** "البقرة ١٤٣"[١].

٤- **البعد الاجتماعي في مقصد حفظ النسل:** ويُقْصَدُ بالنسل: الولد والذرية التي تعقب الآباء وتخلفهم في بقاء المسيرة الطويلة للنوع البشري[٢].

٥- **البعد الاجتماعي في مقصد حفظ المال:** والمال لغة: هو كل ما مَلَكْتَهُ من جميع الأشياء[٣]، والمال اصطلاحاً: هو ما يجري فيه البذل والمنع، أو هو ما يميل إليه الطبع، ويمكن ادخاره لوقت الحاجة[٤].

والمال في الإسلام شقيق النفس،وقوام الحياة وزينتها، وعصب العمران، وقوام مصالح الناس، لا يستغني عنه فرد، ولا تنهض بدونه أمة، قال تعالي : "**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** "الكهف ٤٦"[٥]. وليس أدل علي قيمة المال وأهميته في نظر الإسلام من إنزال الله تعالي أطول آية في

---

(١) عبد الرحمن الطريري: **العقل العربي وإعادة التشكيل- من تقديم عمر عبيد حسنه**، الدوحة ، **مرجع سابق**، ص ص ٨ ، ٩.

(٢) حسني الجندي، مرجع سابق ، ص ١٦١.

(٣) ابن منظور، **مرجع سابق** ، ج٨ ، ص٤٠٣ .

(٤) محمد أبو زهرة: **الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية**، القاهرة، دار الفكر العربي، د.ت، ص٧٣.

(٥) محمد السيد يوسف: **منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع** ، ط٢، القاهرة، دار السلام، ٢٠٠٤، ص٢٤١.

كتابه العزيز في تنظيم شأن من شئون المال ، وحفظه وصيانته، وتوثيق معاملاته بالكتابة والإشهاد والرهن، ونحو ذلك، وهي آية المداينة(١). وحفظ المال بالنسبة لعموم الأمة يعني: "حفظ أموال الأمة من الإتلاف، ومن الخروج إلي أيدي غير الأمة بدون عوض، وحفظ أجزاء المال المعتبرة عن التلف بدون عوض" ثم "إن حفظ الأموال الفردية يؤول إلي حفظ مال الأمة، وبه يحصل الكل بحصول أجزائه"(٢)، والشريعة تجعل لثروة الأمة المكان السامي من الاهتمام والاعتبار

**رابعا : دور المقاصد في تحقيق أهداف التربية**

لم يتفق – بعد – دارسو التربية الإسلامية علي مفهوم محدد واحد لها؛ نظراً لاختلاف أكثرهم حول تحديد معناها(*)، ومن ثم تعددت تعريفاتهم لها. ويعرف الباحث – مستفيداً من جهود عدداً من أعلام التربويين – التربية الإسلامية بأنها: علم إعداد المسلم– في جميع مراحل حياته– إعداداً جسمياً وعقلياً وعلمياً واعتقادياً وروحياً وخُلقياً واجتماعياً ونفسياً وإرادياً واقتصادياً وسياسياً وجنسياً وجمالياً في ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة، وما لا يتعارض مع ذلك من خبرة تربوية؛ حتي يُحَقِّقَ العبودية الخالصة لله وحده، وينهض بأعباء الخلافة في الأرض وعمارتها، علي نحوٍ يُسْعِدُهُ في الدنيا والآخرة، ويجعله لبنة صالحة تسهم في بناء أمته وإسعاد البشرية.

(١) يوسف القرضاوي: **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٩٥، ص ٩٣.

(٢)**المرجع السابق** ، ص ٢٢٢.

(*) الشعراوي: ***النصائح الذهبية في التربية الإسلامية، من مقدمة الناشر***، القاهرة، دار الروضة للنشر والتوزيع، ١٩٩٣م، ص٥.

**١- مفهوم أهـداف التربية لغة واصطلاحاً:**

**أ-مفهوم الهدف لغة:** تأتي كلمة الهدف في العربية علي معانٍ متعددة منها.

- كل بناء مشرف مرتفع، وفي الحديث: أن النبي ﷺ **كان إذا مـر بهـدف مائل أو صدف مائل أسرع المشي**، فالهدف كل بناء مرتفـع مشـرف، والصدف نَحْوٌ من الهدف(١).
- الدنو ومنه: أهدف القوم أي قربوا' ويقال: أهـدف له الشيء، واستهدف: إذا دنا منه وانتصب له مستقبلاً، ومنه حديث أبي بكر:"قال له ابنه عبـد الرحمن: **لقد أَهْدَفْتَ لي يوم بدر فَضِفْتُ عنك، فقال أبو بكر: لكنـك لـو أهدفتَ لي لم أَضِفْ عنـك**"، وكان عبد الرحمن يومها مـع المشـركين، وضفت عنك أي: عدلت وملت .
- كل شيء مرتفع من بناء أو كثيب رمل أو جبل، ومنه سُـمِّيَ الغـرض هدفاً، وبه شُبِّهَ الرجل العظيم(٢).
- الغرض والقصد والبغية، يقال: هدف إلي الشيء أي: قصده، والغرض: هو الهدف الذي يُرْمَي إليه والبغية والحاجـة والقصـد، يقـال: فَهِمْـتُ غرضك أي: قصدك(٣) .

ومن الاستعراض السابق للمعاني اللغوية للهدف نَخْلُصُ إلـي أنـه يعني: الغرض المنتصب، والمقصد القريب، والمرمـي المرتفـع، والغايـة البارزة، والشيء المُشْرِف يُلْجَأُ إليه.

**ب- مفهوم الهدف اصـطلاحاً:** يُعَرَّفُ الهدف اصطلاحاً بأنه: "تدبر العواقب من حيث نتائجها المحتملة المترتبة علي تصرف ما في موقف معـين

---

(١)ابن منظور: لسان العرب، مراجعة وتصحيح نخبة من الأساتذة المتخصصين، ٩ أجزاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٣م. ، ج٩،ص٥٤.

(٢) إسماعيل بن حماد الجوهري: ***الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية***، ج٤، ط٤، تحقيق أحمـد عبـد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م، ص١٤٤٢- الخليل بن أحمـد الفراهيـدي: ***كتاب العين***، ج٤، تحقيق مهدي المخزومي وآخر، دار الرشد للنشر، د.ت، ص٢٨ ، ٢٩.

(١) مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ص ٤٤٩ــ ٦٤٦؟

بطرق مختلفة، والإفادة مما هو متوقع لتوجيه الملاحظة والتجربة"[١]، ويُعَرَّفُ الهدف التربوي بأنه: "التغير المرغوب الذي تسعي العملية التربوية أو الجهد التربوي إلي تحقيقه، سواء في سلوك الفرد، أو في حياته الشخصية، أو في حياة المجتمع وفي البيئة التي يعيش فيها الفرد، أو في العملية التربوية نفسها، [٢] وفي عمل التعليم كنشاط أساسي وكمهنة من المهن الأساسية في المجتمع[٣] ، وبأنه: "نتيجة نهائية لتعليم ناجح، أو وصف للسلوك المتغير الذي يشير إلي أن التعلم قد أخذ مكانة فعلاً عند المتعلم"[٤].

وتأسيساً علي ما سبق يُعَرِّفُ الباحث أهداف التربية بأنها: **التغيرات المراد تحقيقها في سلوك الأفراد في تعاملاتهم بعضهم مع بعض، وفي اتجاهاتهم نحو أنفسهم ومجتمعهم، وكذلك في ممارسات المجتمع المحلي، وسلوك المجتمعات الإنسانية كلها.**

**٢-أهمية صياغة أهداف التربية الإسلامية:**

**يمكن بيان أهمية صياغة أهداف التربية الإسلامية في النقاط التالية:**

- إن صياغة أهداف تربوية واضحة ومحددة ومستمدة من وحي عقيدتنا وإيماننا، ومتسمة بالأصالة والمعاصرة،

(١) منير المرسي سرحان: ***في اجتماعيات التربية***، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٣، ص٦١.

(٢) رالف واين: ***قاموس جون ديوي***، ترجمة محمد العريان، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٤م، ص٤١.

(٣) عمر محمد التومي الشيباني: ***فلسفة التربية الإسلامية***، ليبيا، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥م، ص٢٨٢.

(٤) فتحي عبد المقصود الديب، محمد صلاح الدين مجاور: ***المنهج المدرسي؛ أسسه وتطبيقاته***، الكويت، دار القلم، ١٩٧٤، ص١٩.

- إن صياغة الأهداف نوع من مد النظر في جوف المستقبل، حيث "تزود الفرد بإمكانيات تؤهله لممارسة أسلوب من الملاحظة الدقيقة لكافة الجوانب الحياتية [١]
- تعد صياغة الأهداف بمثابة الأساس في بناء العملية التربوية كلها، والتخطيط لها تخطيطاً جيداً [٢].
- إن صياغة أهداف التربية الإسلامية عملية حيوية وضرورية تحدد مسارات التقدم العلمي والحضاري، وفي مجال تمسك الأمة بالقيم الإسلامية كما جاءت في الكتاب والسنة[٣] .
- إن تحديد أهداف التربية يسهم في تحديد مجال الدراسة وطرقها ووسائلها وأساليبها ومناهجها اللازمة، كما يساعد علي التقويم التربوي المستمر لمناهج التربية وطرقها.
- إن صياغة أهداف التربية الإسلامية قضية مهمة حيث تُحَرِّكُ السلوك وتُوَجِّهُهُ، وتثير الهمم العالية، وتدفع الناس إلي تحقيقها والتضحية في سبيلها، وذلك أنها أهداف إيمانية سامية وواضحة ومقنعة ومحققة لحاجاتهم، ومتفقة مع قيمهم ومقاصد دينهم.

**٣- وسائل تحقيق أهداف التربية الإسلامية**

إن رسم الأهداف وصياغتها لا يكفى إطلاقاً في مجال تحقيقها، بل لابد من رسم الطريق المؤدى إليها، ومعرفة الوسائل التي تؤدى إلى تحقيق الأهداف المرسومة، و إلا فما أكثر ما رسم المنظرون من أهداف عظيمة؟ ولكنها لم تتحقق في عالم الواقع، لأنهم لم يرسموا الطريق المؤدى إليها

(١) سعيد إسماعيل علي: **اجتماعية المعرفة في الفكر التربوي الإسلامي**، القاهرة، عالم الكتب، ٢٠٠٧م. ، ص١٠٠، ١٠١.

(٢) علي خليل مصطفي: **التربية الإسلامية في البيت**، القاهرة، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ٢٠٠٥م. ، ص١٣.

(٣): **التربية الإسلامية والطبيعة الإنسانية**، ط٢، الرياض، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م.ص١٠.

بتوضيح الوسائل التي يمكن أن تحققها، ومن ثم ضاعت الجهود المبذولة، وبقيت تلك الأهداف نظرية مثالية في عيون الناس(١). ولهذا فقد حاولت – قدر طاقتي – بيان أبرز الوسائل التي يمكن أن تحقق كل هدف من أهداف التربية الإسلامية على حدة – وكان قد تم تحديد تلك الأهداف في ضوء البعد الاجتماعي لمقاصد الشريعة الإسلامية، ووفقاً لمعايير ومواصفات اشتقاق الأهداف التربوية

**وسائل تحقيق أهداف التربية فيما يخص الإنسان الفرد:**

-قراءة القرآن وتدبر آياته، وتدريبه على ممارسة العبادات التي أمر الله بها، وَرَبْطُه بالمسجد؛ إذ إنه من أهم الوسائط التي يتكون من خلالها الفرد المسلم والمجتمع الإسلامي.

-تدريب الفرد على التأمل والتفكير في خلق السموات والأرض، ليرى بديع صنع الله ودلائل قدرته وآثار رحمته؛ فيؤمن به عن اقتناع ويقين، ويستطيع أن يقيم الدلائل على وحدانيته، ومن ثم لا يمكن لدعاة الباطل أن يؤثروا على عقله الناضج، ولا يقدر أحد أن يزعزع نفسيته المؤمنة(٢).

-توفير كافة أنواع التعليم والتدريب – على المستويين الحكومي والشعبي– للإعداد لمختلف المهن والأعمال التي يحتاج إليها المجتمع الإنساني، وتوفير خدمات التوجيه التربوي والمهني بالمدارس وبمؤسسات الإعداد والتدريب المختلفة لوضع الإنسان المناسب في العمل أو الوظيفة المناسبة، وتشجيع وإعانة كل من تتوافر لديهم مؤهلات العمل على تقلد مناصبهم وشغل أماكنهم فى مواقع العمل والإنتاج(٣).

(١) مقداد بالجن: مرجع سابق، ص ٤٣.

(٢) سعيد إسماعيل على: أصول التربية الإسلامية، دار المسيرة، ، ٢٠٠٥ ص ١١٣.

(٣) سعيد إسماعيل القاضى، **مرجع سابق**، ص ٣٦ ، ٣٧.

-ربط مناهج التربية والتعليم بالتربية الأخلاقية، وتنشئة الصغار علي فعل الفضائل وترك الرذائل، وتكوين القدوة الخلقية الحسنة في المجتمع. وإبراز ما في الرذائل والنقائص الأخلاقية من نقص وقبح، والتدرج في تطهير نفوس التلاميذ وتزكيتها بالأخلاق الحميدة(١).

-تعريف الناشئين بخصائص وهوية المجتمع، وتكوين روح العمل بالقيم الاجتماعية الإسلامية، وتحقيق التكيف مع الحياة الاجتماعية في المجتمع المسلم، وتكوين روح خدمة المجتمع الإسلامي(٢).

-تنشئة الأفراد علي معرفة تعاليم الدين الصحيحة وآدابه والعمل بمقتضاها فيما يتعلق بالرغبات الجنسية، وتكوين الوعي بضرورة ضبط الغرائز الجنسية، والتعرف علي الطريق المشروع لإشباعه، ووقاية الأفراد من الانحرافات الجنسية، وتوفير سبل الوقاية من الأمراض التناسلية، وتطهير المجتمع من مظاهر الإثارة الجنسية، وتعليم أفراده أحكام الإسلام فيما يتعلق بهذه القضايا(٣).

-تربية الفرد علي التعاطف والمشاركة الوجدانية لإخوانه، وتنقية وجدانه من الأوهام ومثبطات العزائم، وتعويده النظام واحترامه، وتدريبه علي الإحساس بالجمال والحفاظ عليه وتنميته. وتوجيهه إلي التأمل والتبصر في بديع صنع الله، وتعريفه بالقيم الجمالية ودعوته إلي العمل وفقاً لها(٤):

-تعليم كل العلوم الضرورية للنهوض بالأمة ولصناعة ما تحتاج إليه، وتكوين روح التضحية لدى الأجيال من أجل التفوق في العلوم والنهوض

(١) سعيد إسماعيل علي: أهداف المدارس الإسلامية، **مرجع سابق**، ص ١١٦، ١١٧.

(٢) مقداد بالحن: منهج أصول التربية الإسلامية المطور، **مرجع سابق**، ص٤٩.

(٣) سعيد إسماعيل القاضي، **مرجع سابق**، ص ٣٤.

(٤) سعيد إسماعيل علي، أصول التربية الإسلامية، دار المسيرة، **مرجع سابق**، ص ص ١٢٥- ١٢٧.

بالأمة، وتنقية مناهج التعليم من الأفكار اللادينيـــة، وإعـــداد معلمـــين صالحين قادرين علي تحويل المنهج الصالح إلي واقع ملموس(١).

وسائل تحقيق أهداف التربية الإسلامية فيما يخص الأسرة:

-تشجيع الزواج المبكر وتيسير أسبابه، وتهيئة الأسباب المعينة عليه، وتوجيه الشباب من الجنسين إلي ضرورة حسن الاختيار، وتعليمهم أحكام الزواج وآدابه، وإعدادهم لحياة أسرية مستقرة.

-العناية بالأطفال – صحياً ونفسياً ودينياً – ومعونة كل أسرة عاجزة عـــن رعاية أطفالها رعاية كاملة، والعمل علي إيواء المشـــردين، بحيـــث لا يوجد ابن سبيل إلا ويصبح ابن بيت، وأن تهيأ لهم سبل التعلم والرياضة والفروسية، ومنع تشغيل الأطفال الذين لم تبلغ أعمارهم اثنـــي عشـــر عاماً، ليتاح لهم حق التعلم والتمتع بالطفولة المرحة(٢).

-إعداد الرجل والمرأة إعداداً إسلامياً وتربوياً يؤهلهما لحياة زوجية دافئـــة، يظللها جو أسري يقوم على المودة والرحمة، ويكتنفه السلام والاطمئنان، يُسهم في تربية الأطفال تربية صحيحة وسليمة حيث يتشرب الناشئ القيم والعادات وقواعد السلوك بطريقة سليمة، ويمـــارس الأفـــراد أدوارهـــم وأنشطتهم في إطار الأسرة بإيجابية وفاعلية.

-إعداد المرأة تربوياً لأداء رسالتها الكبرى في صناعة الذريـــة الصـــالحة، وإدارة شئون البيت المسلم، وتزويدها بالأساليب التربويـــة والوســـائل التعليمية التي تعينها على بلوغ هذه الغاية.

-تطهير وسائل الإعلام المختلفة من كل ما يخالف قيم الإسلام، أو يحـــرض على الفساد والانحلال، ويشيع الفاحشة داخل المجتمع المسلم، وتوجيـــه الإعلام بما يخدم الإسلام ويعين الأسرة المسلمة على تربية الجيل تربية إسلامية صحيحة، وإعداده ليكون قادراً على حمل لواء المسئولية فـــي

(١) انظر: المرجع سابق، ص ٤٦.

(٢) المرجع السابق، ص٥٤.

المستقبل[١].وتحصين أبنائنا بالتربية الإسلامية الصحيحة حتى لا يتاثروا بما تبثه القنوات الفضائية الخارجية.

-مشاركة كل وسائط التربية في المجتمع – المدرسة، الإعلام، المسجد، جماعة الرفاق، النوادي وغيرها – للأسرة في تحقيق أهدافها، بحيث لا يتعارض ما تقدمه هذه الوسائط التربوية مع ما تسعى إليه الأسرة المسلمة.

-تنقية مناهج التعليم من كل ما فيها من نقائص تربوية، وقضايا علمانية، ونزعات تغريبية، وأسلمة العلوم الاجتماعية والإنسانية، وتأصيل العلوم الطبية تأصيلاً إسلامياً، وتطوير المناهج بما يخدم تنمية التفكير السليم، ويرسى دعائم الأخلاق ويخدم الإسلام والمسلمين.

-تدريب أفراد الأسرة على ممارسة فن الحوار المخملي، وتدريبهم على إتقان مهاراته، واستخدام ذلك في حل مشكلات الأسرة، ومناقشة أوضاعها المختلفة.

-تدريب الوالدين على ضرورة رعاية أبنائهما وكفالتهم نفسياً واجتماعياً واقتصادياً، والمحافظة عليهم، واحترامهم، وتقديرهم والوقوف معهم عند الأزمات والعثرات، على نحو يحقق لهم الأمن والطمأنينة والسعادة، وتوجيه الأبناء إلى الإحسان إلى الوالدين واحترامهما والحرص على طاعتهما في المعروف[٢].

-تربية المسلمين على آداب البر والصلة والإحسان، وتزويدهم بالقيم الإسلامية السامية والأخلاق الكريمة، كالرحمة والصبر، والعفو، والتسامح، والبذل، وتوقير الكبير واحترام ذوي القربى، والعطف على الصغير والشفقة معه[٣].

(١) انظر: عبد الله ناصح علوان، الشباب المسلم في مواجهة التحديات، مرجع سابق، ص٨٦، ٨٧.

(٢) انظر: سعيد إسماعيل على: التربية الوالدية، رؤية تربوية، **مرجع سابق**، ج١، ص٤٨.

(٣) انظر: محمد أبو زهرة: تنظيم الإسلام للمجتمع، **مرجع سابق**، ص٦٧، ٦٨.

وسائل تحقيق أهداف التربية الإسلامية فيما يخص الأمة:

-القضاء على الخرافات الدخيلة على حقائق الدين، وتعريف المسلمين بمعنى العبودية الحقة، وتدريبهم على ممارسة العبادات الإسلامية التي فرضها الله على عباده، وتكوين روح العقيدة الإسلامية الصحيحة والقوية الدافعة إلى السلوك بموجبها(١).

-بث الوعي الإسلامي الصحيح وإظهار حقائق الدين على صفائها وإشراقها، وتنقية الحياة الإسلامية مما امتلئت به من بدع وخرافات، وشركيات، وأباطيل، ومفاهيم خاطئة، وأمثال كاذبة، وأعراف فاسدة حول الكون والحياة، والإنسان، والرسل، والموت، والشيطان، والقدر وغير ذلك، مما هو منتشر – للأسف – في كثير من البلاد الإسلامية(٢).

-حفظ مقاصد الإسلام العامة وكلياته الأساسية وتحقيق ذلك في حياة الأمة، بحيث تضمن الأمة لأبنائها حياة كريمة آمنة، تصان فيها أموالهم، وتعصم دماؤهم وتحفظ أعراضهم وأنسالهم، وتُتَرَبَّي وتحفظ عقولهم، ويحفظ دينهم، ويصان من العبث بثوابته وأحكامه، وتلبي احتياجاتهم الحاجية والتحسينية بعد ذلك.

-تطبيق شرع الله والالتزام بتعاليمه ومنهجه تطبيقاً واقعياً في الحياة، وتكوين روح الدفاع عنه وحمايتها، والتضحية في سبيل الدعوة إليه وتمكينه في الأرض(٣).

-الاهتمام بالعلوم الطبيعية المختلفة وتكوين روح فقهية واسعة تشمل علوم الحياة كلها، وتمتلك القدرة على استكشاف أسرار الحياة والأحياء،

(١) انظر: مقداد يالجن: أهداف التربية الإسلامية وغايتها، **مرجع سابق**، ص ص٨٦-٩١.

(٢) انظر: سعيد إسماعيل على: فقه التربية؛ مدخل إلى العلوم التربوية، **مرجع سابق**، ص٣٠١.

(٣) انظر: سعيد إسماعيل القاضي، **مرجع سابق**، ص٣٢.

والأرض والسماء، ثم تسخير ذلك لخدمة ديننا وإرضاء ربنا، حتى لا نكون عالة على الأمم في طعامنا وشرابنا وسائر ضروريات حياتنا[١].

-تحصين اللغة العربية وآدابها، وتكوين الشعور بالاعتزاز باللغة العربية وبأهميتها التراثية والإسلامية، وإعداد معلمين مهرة في تعليم اللغة العربية لجميع المستويات التعليمية بالأعداد الكافية، وتأصيل التعليم في جميع الجامعات والتأليف والكتابة باللغة الأم جملة وتفصيلاً.

-إحياء الآداب العربية الأصيلة والاهتمام بقواعد اللغة، وتربية الأمة على ضرورة التحدث والكتابة باللغة الفصحى، واستخدام الطرق العلمية الحديثة لتعليم اللغات في تيسير تعليمها، واشتراط إجادة الفصحى كتابة وتحدثاً للعمل بالوظائف الكبرى في جميع مؤسسات الأمة، وإصدار قانون يحظر استخدام أي لغة غير العربية في المكاتبات والإعلان، والأسماء، وإلزام المؤسسات التعليمية بعقد المسابقات اللغوية وتكريم المجيدين في فنون اللغة شعراً ونثراً وخطابة ورواية[٢]، وتدعيم المجامع اللغوية وحثها على إيجاد المصطلحات الأصيلة التي تستوعب كل المصطلحات العلمية الحديثة والأجهزة الحديثة[٣].

-إصلاح منظومة التعليم في مجتمعنا الإسلامي المعاصر، ومحاولة وضع نظام تربوي إسلامي متكامل لجميع البلاد الإسلامية، يتم من خلاله: تأصيل مناهج التربية تأصيلاً إسلامياً من حيث الشكل والمحتوى في ضوء المفهوم الذي يتبناه الباحث للتربية الإسلامية. وإعداد بحوث تربوية تأصيلية لمواجهة الغزو التربوي والفكري للعالم الإسلامي، وإقرار التربية الأخلاقية الإسلامية في جميع المراحل التعليمية.

---

(١) محمد الغزالي: تراثنا الفكري بين الشرع والعقل، **مرجع سابق**، ص٩١-٩٢.

(٢) مقداد يالجن: دور جامعات العالم الإسلامي في مواجهة التحديات المعاصرة، **مرجع سابق**، ص٧٨- ٧٩.

(٣) محمد الغزالي: تراثنا الفكري بين الشرع والعقل، **مرجع سابق**، ص١٩٥ - محمد الغزالي: مشكلات في طريق الحياة الإسلامية، **مرجع سابق**، ص٧٧.

-تبصير أجيال الأمة بخطط الأعداء وأساليبهم المختلفة لإبعاد المسلمين عن ثقافتهم تمهيداً لضياع هويتهم وثوابت دينهم، وإعدادهم لمواجهة هذه التحديات بالعلم والحجة والبرهان.

-إخلاء نظم التعليم والتربية في أقطار العالم الإسلامي من كل ما يخالف ثوابت الإسلام، وينطلق بعيداً عن مبادئه وقيمه ومقاصده، وإعداد معلمين صالحين قادرين على تحويل أهداف التربية الإسلامية إلى واقع ملموس في حياة الأمة أفراداً وجماعات(١).

-أسلمة وسائل الإعلام جميعها في المجتمع الإسلامي المعاصر، بحيث تستهدف تثبيت العقيدة في نفوس أبنائه، وغرس قيم الانتماء والولاء والإيمان بأهمية لغته وثقافته، وثوابته وقيمه وأخلاقه، بل وتتصدي للتحديات المعاصرة التي يتعرض لها، وتنهض بمسئوليتها التربوية والاجتماعية، في حفظ هوية الأمة وشخصيتها الإسلامية، وتأكيد جدارة الثقافة الإسلامية وأحقيتها في أن تظل سمة أساسية لمجتمعنا الإسلامي المعاصر.

-ربط المناهج بالتربية الأخلاقية، وتنقية وسائل الإعلام من كل ما يغري بانتهاك الأخلاق، ويحض على الفحش والانحلال، وتوجيهها إلى نشر فضائل الإسلام وقيمه وأخلاقياته وتثبيتها في عقول وقلوب أبناء الأمة.

-مقاومة البدع والأباطيل التي ألصقت بالدين، وليست منه، والرجوع بالإسلام إلى وضوحه وبساطته وصفاته الخلقية السامية، كما كان على عهد الصحابة ومن تبعهم بإحسان(٢).

---

(١) سامي محمد الصلاحات: مقصد العقل في الصراع العربي الصهيوني، **مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية**، جامعة الكويت، العدد ٦٩، جمادي الآخرة ١٤٢٨هـ، يونيو ٢٠٠٧م، ص ص٣١٣-٣٣٤.

(٢) انظر:**المرجع السابق**، ص٤٣.

-تربية الأمة على الدعوة إلى مكارم الأخلاق بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، وبالتلطف، واعتماد التدرج وسيلة تربوية تسهم في التخلي عن الرذائل ثم في التحلي بالفضائل(١).

-محاربة تيارات التطرف والغلو التي تحرم المرأة من التعليم والثقافة، ومن الصلاة في المسجد، ومن حمل الشهادة وآدائها، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بإبراز التعاليم الإسلامية التي تأمر بوجوب تعليم المرأة حرة كانت أم أمة، وكبيرة كانت أم صغيرة، وتؤكد أن المرأة مخاطبة بالتكليف الإسلامي تماماً مثل الرجل، وأن لها ما للرجل من حقوق – ما عدا القوامة –، وعليها ما على الرجل من واجبات، وهي صنو الرجل، وشقيقته، وشريكته في مسئولية القيام بمهام الرسالة الخاتمة، وأن الله قد فرض عليها العلم والعمل وكلفها بسائر الأحكام التشريعية والخلقية مثل الرجل سواءً بسواء(٢).

-تحرير المرأة من التقاليد الاجتماعية التي التبست بالدين، وليست منه، وتربيتها وتنمية شخصيتها، ورد اعتبارها، وتبصيرها بدورها كما شرعه الله، وإعطاؤها ما أعطاه الإسلام في الحياة الاجتماعية، وإدراك موقعها في العملية التربوية، وتدريبها علي الحياة الإسلامية، وإبرازها كأنموذج يثير الاقتداء والتأسي، كما كانت في حياة النبي (ﷺ)، وخلفائه الراشدين، حيث أخذت موقعها في مؤسسات العمل الإسلامي: مبايعة، ومهاجرة، وعالمة، وشاعرة، راوية، وخطيبة، ومجاهدة، وممرضة، وآمرة بالمعروف، ناهية عن المنكر.

-تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية عن طريق تكوين شركات عملاقة في العالم الإسلامي، برأس مال من المسلمين، لتقوم بجميع أنواع

(١) انظر: سعيد إسماعيل على: أهداف المدارس الإسلامية، **مرجع سابق**، ص١٩٥، ١٩٦.

(٢) سعيد إسماعيل علي: أهداف المدارس الإسلامية، **مرجع سابق**، ص ٢٢٠، ٢٢١.

-سعيد إسماعيل علي: ديمقراطية التربية الإسلامية، **مرجع سابق**، ص ١٠٧، ١٠٨.

الاستثمار، على أن يضع سياستها الاقتصادية خبراء من علماء الأمة المتخصصين والملتزمين بمنهج الإسلام، المؤمنين بقدرة الإسلام على حل جميع مشكلات الأمة، ومنها المشكلة الاقتصادية(١).

-إقامة سوق مشتركة بين الدول المسلمة، وتوحيد العملة في البلدان الإسلامية، مع ضرورة إنشاء البنوك الإسلامية وتكثيفها وتشجيعها، حتى يستغنى المسلمون عن البنوك الغربية الربوية.

-انقاذ النفط المستخرج من بلاد المسلمين، من أيدي أعدائهم، وتطهير كل المؤسسات الاقتصادية في العالم الإسلامي من رجس الربا، ومن كل معاملة تخالف شريعة الإسلام، وإنشاء جهاز مصرفي لجمع أموال الزكاة من أغنياء الأمة، ثم توزيعها على مستحقيها الثمانية، واستثمار ما يتبقى منها لصالح مستحقيها وفق نظام اقتصادي دقيق يضعه خبراؤنا المتخصصون(٢).

-زيادة ثروة الأمة وزيادة إنتاجها، ودفع عجلة التنمية، وحث الدول الغنية علي استثمار أموالهم في بلاد المسلمين، وأن يسترجعوا المليارات المودعة في بنوك أوربا حتى يستفيد منها المسلمون.

-المحافظة على موارد الأمة، ومنابع ثرواتها، والاجتهاد في تنميتها وزيادة إنتاجها ورفع كفاءتها، وروح التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة المسلمة، فيرعى غنيها فقيرها، ويحفظ قويها ضعيفها مع ضرورة الحرص على علاج الفقر والجهل والمرض، وتحقيق كفاية الأمة.

(١) علي عبد الحليم محمود: التربية الإسلامية في المجتمع، **مرجع سابق**، ٤٤٩، ٤٥٠.

(٢) علي عبد الحليم محمود: التربية الإسلامية في المجتمع، **مرجع سابق**، ص٤٥٧.

**وسائل تحقيق أهداف التربية الإسلامية فيما يخص المجتمع الإنساني العام:**

-تفعيل ثقافة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتدريب الدعاة على مخاطبة الناس على قدر عقولهم، واستخدام كل الوسائل الممكنة لنشر دين الله، وتمكينه في الأرض، وتكوين روح التضحية في سبيل تحكيم الشريعة في حياة الناس، وردهم إليها من حكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن.

-إعداد الدعاة والعلماء إعداداً جيداً من الناحيتين الدينية والتربوية، حتى يتسنى لهم الجمع بين حقائق الإسلام ورؤاه وأحكامه، وبين الثقافة التربوية التي تعينهم على استخدام أفضل الوسائل التعليمية والتربوية في الدعوة إلى الله(١).

-الانفتاح على الآخر، ومعرفة ما عنده من عقائد وأيدولوجيات ومواريث فكرية وثقافية، حتى يتاح لنا إنجاز المستويات الدعوية التي ينبغي أن نقوم بها مع الآخر الديني وهي: تبليغه دين الله تعالى، وإقامة الحجة عليه بصدق الإسلام، وإزالة الشبهة عن الإسلام لديه.

-تدريب المسلمين على ممارسة الدعوة ممارسة جيدة تقوم على دعائم المنهج الدعوي الذي جاء به القرآن وهي: أن يكون الداعية على علم وبصيرة بما يدعو إليه – وأن يخاطب بدعوته العقل بالبراهين والحجج والأدلة (الحكمة) – وأن يخاطب القلوب ويستميلها بالموعظة الحسنة، وأن يتبع في ذلك الأسلوب الأمثل بأرق العبارات وألطفها (الجدال بالتي هي أحسن)، وأن يخاطب كل قوم بلسانهم، وبما يفهمونه، وأن يبدأ مع الناس من نقاط الاتفاق والقواسم المشتركة(٢).

(١) على عبد الحليم محمود: التربية الإسلامية في المجتمع، **مرجع سابق**، ص٤٩٨، ٤٩٩.

(٢) انظر: يوسف القرضاوي: كيف تتعامل مع القرآن العظيم، **مرجع سابق**، ص ص٤٣٦– ٤٣٨.

-الاعتراف بالآخر الديني والإقرار بحقه الكامل في عبادة ما يريد، وتربية المسلمين على التعايش السلمى مع الثقافات والأديان الأخرى، وإقرار ذلك باعتباره مشيئة إلهية وسنة ربانية حاكمة.

-رعاية حقوق الإنسان المختلفة، كحقه في الدفاع عن نفسه، وحقه في إنكار المنكر ورفض الفساد، وحقه في الحياة وحقه في التعليم، وحقه في احترام مسكنه الخاص، وفي صيانة دمه وماله وعرضه وكرامته، وحقه في المساواة وحرية القول والأمر والنهي وغير ذلك (١).

-تربية الأجيال على قيم الحضارة الإسلامية وتدريبهم على تحمل الصعوبات وعلى التضحية والبذل من أجل بناء هذه الحضارة، وتنبيههم إلى أنها بحاجة إلى جهود جبارة وكفاح طويل، وأن تحقيقها يحتاج إلى سنوات طويلة.

-استخدام أساليب التربية الإسلامية العامة في مجالات التربية الحضارية مثل: أسلوب الترغيب والترغيب والممارسة وضرب الأمثال والعبر، وتشجيع التربية المهنية بكل أشكالها وأنواعها وبيان دورها في النهضة الحضارية، وتربية الأجيال على التقنية والتكنولوجيا، وبيان أهمية العلوم وتصنيفها في نظر الإسلام، وتربيتهم على البناء والإعمار والحفاظ على المكتسبات الحضارية، وعلى رعاية البيئة بدقة.

-عقد المعاهدات والاتفاقيات معه من أجل إحلال السلام في الأرض، وجلب المصالح للبشرية ودرء المفاسد عنها، وتوجيه الأجيال إلى ضرورة الاقتداء بالنبي (ﷺ) في تعامله مع كل الفرقاء الدينيين على عهده كاليهود والنصارى والمشركين من قريش ومن قبائل العرب وأهل البادية، وكيف أنه كان يستحب السلام ويقدمه على الحروب والنزاع(٢).

(١) يوسف القرضاوي: كيف نتعامل مع القرآن العظيم، **مرجع سابق**، ص ص٧٩- ٨٣.

(٢) محمد أبو زهرة: **تنظيم الإسلام للمجتمع**، **مرجع سابق**، ص٣٦، ٣٧.

-تربية الأجيال المسلمة على قيم التسامح والتعارف والتعاون مع غير المسلمين، والتعامل معهم بروح إنسانية عالية، لا تتعصب ولا تحقد على من خالفها(١).

-التعاون في القواسم المشتركة بين أمم الأرض، جلباً للمصالح وتكميلاً، ودرءاً للمفاسد وتقليلاً، وتصحيحاً لمسار الحضارة الإنسانية، حتى تستطيع رعاية البيئة وحفظ نظام التعايش، وتحقيق العمران البشري، وحماية الأسرة الإنسانية مما يتهددها في دينها ونفسها ونسلها وعقلها ومالها.

**خلاصة البحث وأبرز نتائجه**

من خلال العرض السريع الموجز لأهم ما تضمنه البحث، حتى يتمكن القارئ من جمع أطراف الموضوع والوقوف عليه وقفة إجمالية، وذلك على النحو التالى:

١-إن المراد بمقاصد الشريعة هو: المعانى والأهداف والحكم والأسرار التى راعتها الشريعة فى أحكامها؛ بما يقرر عبودية الله تعالى، ويجلب للناس المصالح، ويدفع عنهم المضار، ويحقق لهم سعادة الدارين الدنيا والآخرة.

٢- إن طرق الكشف عن مقاصد الشريعة هى: النصوص الواضحة الدلالة من الكتاب والسنة، واستقراء تصرفات الشريعة وأحكامها، ودلالة المقاصد الأصلية على المقاصد التبعية، وضبط اللسان العربى، وسكوت الشارع الحكيم، ثم الاقتداء بهدى الصحابة فى معرفة مقاصد الشريعة.\

٣- إن المراد بالبعد الاجتماعى: هو كل ما يتعلق بالعلاقات التى تتبادل بين الأفراد أو بين الجماعات، وهى فى معظمها علاقات شخصية قامت على

(١) يوسف القرضاوي: كيف نتعامل مع القرآن العظيم، **مرجع سابق**، ص ص١١٨- ١٢٥.

الاتصال بين الناس والمناقشة، والحوار والاقتراب من الآخر أو مشاركته أو التعاون معه.

٤- إن الإسلام يحتفى بالبعد الاجتماعى من الحياة فى تشريعاته أيما احتفاء، حيث تأتى أهمية ومكانة البعد الاجتماعى بعد العقيدة مباشرة فى كثير من آيات القرآن الكريم وأحاديث النبى(ﷺ)

٥- يمكن للتربية الإسلامية أن تحقق هذه الأهداف العشرين – التى ذكرتها آنفاً – لأنها أهداف ربانية مستمدة من التوجيه القرآنى والهدى النبوى ومستوحاة من مقاصد الشريعة الغراء

٦- إن رسم الأهداف وصياغتها لا يكفى – إطلاقاً- فى مجال تحقيقها، وإنما لابد من رسم الطريق المؤدى إليها، ومعرفة الوسائل والأساليب التى تؤدى إلى تحقيق الأهداف المرسومة.

٧- إن التحديات التى تواجه المجتمع الإسلامى المعاصر تتمثل – أول ما تتمثل – فى نواحى قصور داخلية، وإنها لتتبدى واضحة فى واقعه المعاصر، سواء أكان هذا الواقع فكرياً ثقافياً أم كان قيمياًأخلاقياً، أم كان تعليمياً تربوياً، أم كان سياسياً، أم كان إعلامياً، وهذا يدل على أن مجتمعنا المعاصر لا يصدر عن شريعة الإسلام، ولا يحتكم إليها- أو هو على الأقل قد تخلف عنها – فى كل المستويات الفكرية والأخلاقية والتربوية والسياسية والإعلامية.

٨-إن الأهداف – التى يسر الله لنا صياغتها – أهداف ربانية مستمدة من القرآن والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية، ومن ثم كانت واقعية قابلة للتطبيق والتنفيذ، شأنها فى ذلك شأن كل الأحكام والمبادئ والقوانين التى جاء بها القرآن والسنة.

**المصادر والمراجع**

**أولاً: المصادر والمراجع العربية:**


١- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ١٥ جزءاً، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٠م.

٢- ابن كثير، ابن كثير: مختصر تفسير القرآن العظيم، اختصار أحمد محمد شاكر، ٣ أجزاء، المنصورة، دار الوفاء، ٢٠٠٣م.

٣- ابن منظور: لسان العرب، مراجعة وتصحيح نخبة من الأساتذة المتخصصين، ٩ أجزاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٣م.

٤- أبو داود السجستانى : ***سنن أبي داود***، شرح وتحقيق السيد محمد سيد وآخرين، ج٣ ، القاهرة، دار الحديث١٩٩٩

٥- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجة، حققه ورقمه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، وخرج أحاديثه وفهرسه مصطفى حسين الذهبي، ٤ أجزاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٥م.،

٦- إسماعيل بن حماد الجوهري: ***الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية***، ج٤، ط٤، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧

٧- الألباني : *صحيح الجامع الصغير وزيادته*، ج٢، ط٣، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨، ص ١٢٤٩

٨- الخليل بن أحمد الفراهيدي: ***كتاب العين***، ج٤، تحقيق مهدي المخزومي وآخر، دار الرشد للنشر، د.ت

٩-الفيروز آبادى: بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز، تحقيق عبد العليم الطحاوى، ج٤، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مطابع الأهرام التجارية، ١٩٩٢

**المراجع**

١- أحمد موافى : *الضرر فى الفقه الإسلامى*، ج١، السعودية، دار ابن عفان، ١٩٩٧

حسني الجندي: المقاصد الشرعية للعقوبات في الإسلام، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م.

٢- دور كايم: التربية الأخلاقية ، ترجمة السيد محمد بدوي، القاهرة، مكتبة مصر، د.ت

٣- رالف واين: *قاموس جون ديوي*، ترجمة محمد العريان، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٤م

٤- سامي محمد الصلاحات: مقصد العقل في الصراع العربي الصهيوني، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد ٦٩، جمادي الآخرة ١٤٢٨هـ، يونيو ٢٠٠٧م

٥- سعيد إسماعيل على: أصول التربية الإسلامية، دار المسيرة، ، ٢٠٠٥

٦- سعيد إسماعيل علي: اجتماعية المعرفة في الفكر التربوي الإسلامي، القاهرة، عالم الكتب، ٢٠٠٧م.

الشعراوي: *النصائح الذهبية في التربية الإسلامية، من مقدمة الناشر*، القاهرة، دار الروضة للنشر والتوزيع، ١٩٩٣م

٧- عبد الرحمن الطريري: العقل العربي وإعادة التشكيل، الدوحة، كتاب الأمة، عدد ٣٥، طبعة خاصة بمصر، أخبار اليوم، ١٩٩٣

٨- عبد الرحمن النحلاوي: *التربية الاجتماعية في الإسلام*، دمشق، دار الفكر، ٢٠٠٦

٩- عبد عبد المجيد النجار: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل. بحث في جدلية النص والعقل والواقع، ط٢، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٣م.

١٠ – عبدالحميد أبو سليمان: أزمة العقل المسلم، ط٣، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٤

١١- على الصوا : طبيعة موضوعات الدراسات الإسلامية ومدى حاجتها إلى البحث العلمي٠ فى : البحث التربوي وتطبيقاته فى العلوم الإسلامية، تحرير فتحي ملكاوي، الأردن، دار الرازي، ٢٠٠٣م

١٢- علي أحمد بابكر: علاقة علوم الشريعة بالعلوم الاجتماعية والإنسانية المعاصرة، مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات، المنعقد بعمان في الفترة من ٢٣: ١٩٩٥/٨/٢٦،

١٣- علي خليل مصطفي: التربية الإسلامية في البيت، القاهرة، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ٢٠٠٥م.

١٤- علي عبد الحليم محمود: التربية الإسلامية في البيت، القاهرة، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ٢٠٠٥م.

١٥- عمر محمد التومي الشيباني: *فلسفة التربية الإسلامية*، ليبيا، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥م

١٦- فتحي عبد المقصود الديب، محمد صلاح الدين مجاور: *المنهج المدرسي؛ أسسه وتطبيقاته*، الكويت، دار القلم، ١٩٧٤

١٧- ماجد عرسان الكيلانى : أهداف التربية الإسلامية، ط٢، فيرجيينا، المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٧

١٨- مجموعة من المختصين: *موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم*، إشراف صالح بن حميد، وعبدالرحمن بن ملوح، ج٢، ط٥، جدة، دار الوسيلة، ٢٠٠٧

١٩- محب الدين بن عبدالشكور: فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، ج١، بيروت، دار الفكر، د.ت

٢٠- محمد أبو زهرة : تنظيم الإسلام للمجتمع، القاهرة، دار الفكر العربى، ١٩٩٩

٢١- محمد أبو زهرة: الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، د.ت

٢٢- محمد أحمد المبيض: مصلحة حفظ النفس في الشـريعة الإسـلامية، القاهرة، مؤسسة المختار ، ٢٠٠٥،
٢٣- محمد السيد يوسف: منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمـع ، ط٢، القاهرة، دار السلام، ٢٠٠٤
٢٤- محمد الطاهر بن عاشور : مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوى، الأردن، دار النفائس، ١٩٩٩
٢٥- محمد عبد الله دراز : الدين، بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، ط٢، سلسلة البحوث الاسلامية، الكتاب الرابع، القاهرة، الإدارة العامة لمطابع الأزهر، ٢٠٠٧
٢٦- محمد نجيب أبو عجوة : المجتمع الإسلامى دعائمه وآدابه فى ضـوء القرآن الكريم، القاهرة، مكتبة مدبولى،٢٠٠٥
٢٧- مصطفي فهمي: الصحة النفسية، ط٢، القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ت،
٢٨- مقداد يالجن : أهداف التربية الإسلامية وغايتها، ط٣، الريـاض، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣
٢٩- مقداد يالجن: التربية الإسلامية والطبيعة الإنسانية ، ط٢، الرياض، دار عالم الكتب، ٢٠٠٢
٣٠ - منير المرسي سرحان: *في اجتماعيات التربية*، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٣
٣١- نبيه يسن : أبعاد متطورة للفكر التربوى، القاهرة، مكتبـة الخـانجى، ١٩٧٩
٣٢- يوسف القرضاوي: الدين والسياسة تأصيل ورد شبهات ، القاهرة، دار الشروق، ٢٠٠٧، ص ٢٠، ٢١.
٣٣- يوسف القرضاوي: دور القيم والأخلاق فـي الاقتصـاد الإسـلامي، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٩٥